

# النظام الأساسي للحكم

١٤١٢هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم - ٩٠/أ

التاريخ - ١٤١٢/٨/٢٧ هـ

بمعون الله تعالى

نحن فهد بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناء على ما تقتضيه المصلحة العامة، ونظراً لتطور الدولة في مختلف المجالات،  
ورغبة في تحقيق الأهداف التي نسعى إليها.

أمرنا بما هو آت:

أولاً : إصدار النظام الأساسي للحكم بالصيغة المرفقة بهذا.

ثانياً: يستمر العمل بكل الأنظمة والأوامر والقرارات المعمول بها عند نفاذ هذا النظام حتى  
تعدل بما يتفق معه.

ثالثاً: ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره...،،،





بسم الله الرحمن الرحيم

النظام الأساسي للحكم

الباب الأول

المبادئ العامة

المادة الأولى

المملكة العربية السعودية ، دولة عربية إسلامية ، ذات سيادة تامة ، دينها الإسلام ،  
ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم . ولغتها هي اللغة العربية ،  
وعاصمتها مدينة الرياض :

المادة الثانية

عيدا الدولة ، هما عيدا الفطر والأضحى ، وتقويمها ، هو التقويم الهجري .

المادة الثالثة

يكون علم الدولة كمايلي :

أ - لونه أخضر .

ب - عرضه يساوي ثلثي طوله .

ج - تتوسطه كلمة : ( لا إله إلا الله محمد رسول الله ) تحتها سيف مسلول ، ولا ينكس  
العلم أبدا .

ويبين النظام الأحكام المتعلقة به .





الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

#### المادة الرابعة

شعار الدولة سيفان متقاطعان ، ونخلة وسط فراغهما الأعلى ، ويحدد النظام نشيد الدولة وأوسمتها .





## الباب الثاني نظام الحكم

### المادة الخامسة

- أ - نظام الحكم في المملكة العربية السعودية ، ملكى .
- ب - يكون الحكم في أبناء الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود وأبناء الأبناء ، ويبايع الأصلح منهم للحكم على كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .
- ج - يختار الملك ولي العهد ، ويعفيه بأمر ملكى . (\*)
- د - يكون ولي العهد متفرغاً لولاية العهد ، وما يكلفه به الملك من أعمال .
- هـ - يتولى ولي العهد سلطات الملك عند وفاته حتى تتم البيعة .

### المادة السادسة

يبايع المواطنون الملك على كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله ، وعلى السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره .

### المادة السابعة

يستمد الحكم في المملكة العربية السعودية سلطته من كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله . وهما الحاكمان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة .



(\*) عدلت هذه الفقرة بموجب الأمر الملكي رقم (١٣٥/٢) وتاريخ ١٤٢٧/٩/٢٦ هـ . انظر الأمر الملكي المشار إليه صفحة (١٣١) من هذا المجلد .



الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

### المادة الثامنة

يقوم الحكم في المملكة العربية السعودية على أساس العدل ، والشورى ، والمساواة ، وفق الشريعة الإسلامية





## الباب الثالث مقومات المجتمع السعودي

### المادة التاسعة

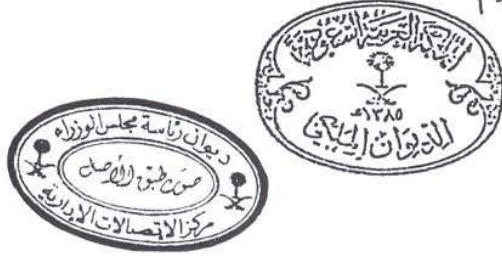
الأسرة ، هي نواة المجتمع السعودي ، ويربى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية ، وماتقتضيه من الولاء والطاعة لله ، ولرسوله ، ولأولي الأمر ، واحترام النظام وتنفيذه ، وحب الوطن ، والاعتزاز به وبتاريخه المجيد .

### المادة العاشرة

تحرص الدولة على توثيق أواصر الأسرة ، والحفاظ على قيمها العربية والإسلامية ، ورعاية جميع أفرادها ، وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم .

### المادة الحادية عشرة

يقوم المجتمع السعودي على أساس من اعتصام أفراده بحبل الله ، وتعاونهم على البر والتقوى ، والتكافل فيما بينهم ، وعدم تفرقهم .





الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

### المادة الثانية عشرة

تعزيز الوحدة الوطنية واجب ، وتمنع الدولة كل ما يؤدي للفرقة والفتنة والانقسام .

### المادة الثالثة عشرة

يهدف التعليم الى غرس العقيدة الاسلامية في نفوس النشء ، واكسابهم المعارف والمهارات ، وتهيئتهم ليكونوا أعضاء نافعين في بناء مجتمعهم ، محبين لوطنهم ، معتزين بتاريخه .





الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

## الباب الرابع المبادئ الاقتصادية

### المادة الرابعة عشرة

جميع الثروات التي أودعها الله في باطن الأرض ، أو في ظاهرها ، أو في المياه الإقليمية ، أو في النطاق البري والبحري الذي يمتد اليه اختصاص الدولة ، وجميع موارد تلك الثروات ، ملك للدولة ، وفقا لما يبينه النظام .  
ويبين النظام وسائل استغلال هذه الثروات ، وحمايتها ، وتنميتها لما فيه مصلحة الدولة وأمنها واقتصادها .

### المادة الخامسة عشرة

لا يجوز منح امتياز أو استثمار مورد من موارد البلاد العامة الا بموجب نظام.

### المادة السادسة عشرة

للأموال العامة حرمة على الدولة حمايتها ، وعلى المواطنين والمقيمين المحافظة عليها .





### المادة السابعة عشرة

الملكية ، وأس المال ، والعمل ، مقومات أساسية في الكيان الاقتصادي والاجتماعي للمملكة . وهي حقوق خاصة تؤدي وظيفة اجتماعية ، وفق الشريعة الاسلامية .

### المادة الثامنة عشرة

تكفل الدولة حرية الملكية الخاصة وحرمتها ، ولا ينزع من أحد ملكه الا للمصلحة العامة على أن يعرض المالك تعويضا عادلا .

### المادة التاسعة عشرة

تحظر المصادرة العامة للأموال ، ولا تكون عقوبة المصادرة الخاصة الا بحكم قضائي .

### المادة العشرون

لا تفرض الضرائب والرسوم الا عند الحاجة ، وعلى أساس من العدل ، ولا يجوز فرضها ، أو تعديلها ، أو إلغاؤها ، أو إعفاء منها الا بموجب النظام .





الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

## المادة الحادية والعشرون

تجبي الزكاة وتنفق في مصارفها الشرعية .

## المادة الثانية والعشرون

يتم تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وفق خطة علمية عادلة.





## الباب الخامس الحقوق والواجبات

### المادة الثالثة والعشرون

تحمي الدولة عقيدة الاسلام ، وتطبق شريعته ، وتامر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، وتقوم بواجب الدعوة الى الله .

### المادة الرابعة والعشرون

تقوم الدولة باعمار الحرمين الشريفين وخدمتهما ، وتوفر الأمن والرعاية لقاصديهما ، بما يمكن من أداء الحج والعمرة والزيارة بيسر وطمأنينة.

### المادة الخامسة والعشرون

تحرص الدولة على تحقيق آمال الأمة العربية والاسلامية في التضامن وتوحيد الكلمة ، وعلى تقوية علاقاتها بالدول الصديقة.

### المادة السادسة والعشرون



تحمي الدولة حقوق الانسان ، وفق الشريعة الاسلامية.





### المادة السابعة والعشرون

تكفل الدولة حق المواطن وأسرته ، في حالة الطوارئ ، والمرض ، والعجز ، والشيخوخة ، وتدعم نظام الضمان الاجتماعي ، وتشجع المؤسسات والأفراد على الاسهام في الاعمال الخيرية .

### المادة الثامنة والعشرون

تيسر الدولة مجالات العمل لكل قادر عليه ، وتسن الأنظمة التي تحمي العامل وصاحب العمل .

### المادة التاسعة والعشرون

ترعى الدولة العلوم والآداب والثقافة ، وتعنى بتشجيع البحث العلمي ، وتصون التراث الاسلامي والعربي ، وتسهم في الحضارة العربية والاسلامية والانسانية .

### المادة الثلاثون

توفر الدولة التعليم العام ، وتلتزم بمكافحة الامية .





### المادة الحادية والثلاثون

تعنى الدولة بالصحة العامة ، وتوفر الرعاية الصحية لكل مواطن .

### المادة الثانية والثلاثون

تعمل الدولة على المحافظة على البيئة وحمايتها وتطويرها ومنع التلوث عنها.

### المادة الثالثة والثلاثون

تنشئ الدولة القوات المسلحة ، وتجهزها من أجل الدفاع عن العقيدة ، والحرمين الشريفين ، والمجتمع ، والوطن .

### المادة الرابعة والثلاثون

الدفاع عن العقيدة الاسلامية ، والمجتمع ، والوطن واجب على كل مواطن ، ويبين النظام أحكام الخدمة العسكرية .





### المادة الخامسة والثلاثون

يبين النظام أحكام الجنسية العربية السعودية .

### المادة السادسة والثلاثون

توفر الدولة الأمن لجميع مواطنيها والمقيمين على اقليمها ، ولايجوز تقييد تصرفات أحد، أو توقيفه ، أو حبسه ، الا بموجب أحكام النظام .

### المادة السابعة والثلاثون

للمساكن حرمتها ، ولايجوز دخولها بغير اذن صاحبها ، ولا تفتيشها ، الا في الحالات التي يبينها النظام .

### المادة الثامنة والثلاثون

العقوبة شخصية ، ولا جريمة ولا عقوبة الا بناء على نص شرعي ، أو نص نظامي، ولا عقاب الا على الاعمال اللاحقة للعمل بالنص النظامي.





الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

### المادة التاسعة والثلاثون

تلتزم وسائل الاعلام والنشر وجميع وسائل التعبير بالكلمة الطيبة ، وبأنظمة الدولة ، وتسهم في تشقيف الأمة ودعم وحدتها ، ويحظر ما يؤدي الى الفتنة ، أو الانقسام ، أو يمس بأمن الدولة وعلاقاتها العامة ، أو يسيء الى كرامة الإنسان وحقوقه ، وتبين الأنظمة كيفية ذلك .

### المادة الأربعون

المراسلات البرقية ، والبريدية ، والمخابرات الهاتفية ، وغيرها من وسائل الاتصال ، مصونة ، ولا يجوز مصادرتها ، أو تأخيرها ، أو الاطلاع عليها ، أو الاستماع اليها ، الا في الحالات التي يبينها النظام .

### المادة الحادية والأربعون

يلتزم المقيمون في المملكة العربية السعودية بأنظمتها ، وعليهم مراعاة قيم المجتمع السعودي واحترام تقاليده ومشاعره .

### المادة الثانية والأربعون

تمنح الدولة حق اللجوء السياسي اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ، وتحدد الأنظمة والاتفاقيات الدولية قواعد واجراءات تسليم المجرمين العاديين .





الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

### المادة الثالثة والأربعون

مجلس الملك ومجلس ولي العهد ، مفتوحان لكل مواطن ، ولكل من له شكوى أو مظلمة ،  
ومن حق كل فرد مخاطبة السلطات العامة فيما يعرض له من الشؤون .





## الباب السادس سلطات الدولة

### المادة الرابعة والأربعون

تتكون السلطات في الدولة من :  
السلطة القضائية .  
السلطة التنفيذية .  
السلطة التنظيمية .  
وتتعاون هذه السلطات في أداء وظائفها ، وفقا لهذا النظام وغيره من الأنظمة ،  
والملك هو مرجع هذه السلطات.

### المادة الخامسة والأربعون

مصدر الافتاء في المملكة العربية السعودية ، كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، ويبين النظام ترتيب هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والافتاء واختصاصاتها .

### المادة السادسة والأربعون

القضاء سلطة مستقلة ، ولا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية .





### المادة السابعة والأربعون

حق التقاضي مكفول بالتساوي للمواطنين والمقيمين في المملكة ، ويبين النظام الاجراءات اللازمة لذلك .

### المادة الثامنة والأربعون

تطبق المحاكم على القضايا المعروضة أمامها أحكام الشريعة الاسلامية ، وفقا لما دل عليه الكتاب والسنة ، وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لاتعارض مع الكتاب والسنة.

### المادة التاسعة والأربعون

مع مراعاة ماورد في المادة الثالثة والخمسين من هذا النظام ، تختص المحاكم في الفصل في جميع المنازعات والجرائم .

### المادة الخمسون

الملك أو من ينيبه معنيون بتنفيذ الأحكام القضائية .





الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

### المادة الحادية والخمسون

يبين النظام تكوين المجلس الأعلى للقضاء واختصاصاته ، كما يبين ترتيب المحاكم واختصاصاتها .

### المادة الثانية والخمسون

يتم تعيين القضاة وانتهاء خدمتهم بأمر ملكي ، بناء على اقتراح من المجلس الأعلى للقضاء ، وفقا لما يبينه النظام.

### المادة الثالثة والخمسون

يبين النظام ترتيب ديوان المظالم واختصاصاته .

### المادة الرابعة والخمسون

يبين النظام ارتباط هيئة التحقيق والادعاء العام ، وتنظيمها واختصاصاتها.





### المادة الخامسة والخمسون

يقوم الملك بسياسة الأمة سياسة شرعية طبقا لاحكام الاسلام ، ويشرف على تطبيق الشريعة الاسلامية ، والانظمة ، والسياسة العامة للدولة ، وحماية البلاد والدفاع عنها.

### المادة السادسة والخمسون

الملك هو رئيس مجلس الوزراء ، ويعاونه في أداء مهامه أعضاء مجلس الوزراء ، وذلك وفقا لاحكام هذا النظام وغيره من الأنظمة ، ويبين نظام مجلس الوزراء صلاحيات المجلس فيما يتعلق بالشئون الداخلية والخارجية ، وتنظيم الأجهزة الحكومية ، والتنسيق بينها ، كما يبين الشروط اللازم توافرها في الوزراء ، وصلاحياتهم ، وأسلوب مساءلتهم ، وكافة شؤونهم، ويعدل نظام مجلس الوزراء واختصاصاته ، وفقا لهذا النظام .





### المادة السابعة والخمسون

- أ - يعين الملك نواب رئيس مجلس الوزراء والوزراء الأعضاء بمجلس الوزراء ، ويعفيهم بأمر ملكي .
- ب - يعتبر نواب رئيس مجلس الوزراء ، والوزراء الأعضاء بمجلس الوزراء ، مسئولين بالتضامن أمام الملك عن تطبيق الشريعة الإسلامية ، والأنظمة ، والسياسة العامة للدولة .
- ج - للملك حل مجلس الوزراء وإعادة تكوينه .

### المادة الثامنة والخمسون

- يعين الملك من في مرتبة الوزراء ونواب الوزراء ، ومن في المرتبة الممتازة ، ويعفيهم من مناصبهم بأمر ملكي ، وذلك وفقا لما يبينه النظام .
- ويعتبر الوزراء ورؤساء المصالح المستقلة ، مسئولين أمام رئيس مجلس الوزراء عن الوزارات والمصالح التي يرأسونها .





الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

### المادة التاسعة والخمسون

يبين النظام أحكام الخدمة المدنية ، بما في ذلك المرتبات ، والمكافآت ، والتعويضات ، والمزايا ، والمعاشات التقاعدية .

### المادة الستون

الملك هو القائد الأعلى لكافة القوات العسكرية ، وهو الذي يعين الضباط ، وينهي خدماتهم ، وفقا للنظام.

### المادة الحادية والستون

يعلن الملك حالة الطوارئ ، والتعبئة العامة ، والحرب ، ويبين النظام أحكام ذلك.





### المادة الثانية والستون

للملك إذا نشأ خطر يهدد سلامة المملكة ، أو وحدة أراضيها ، أو أمن شعبها ومصالحه ، أو يعوق مؤسسات الدولة عن أداء مهامها ، أن يتخذ من الاجراءات السريعة ما يكفل مواجهة هذا الخطر . وإذا رأى الملك أن يكون لهذه الاجراءات صفة الاستمرار فيتخذ بشأنها ما يلزم نظاما .

### المادة الثالثة والستون

يستقبل الملك ، ملوك الدول ورؤساءها ، ويعين ممثليه لدى الدول ، ويقبل اعتماد ممثلي الدول لديه .

### المادة الرابعة والستون

يمنح الملك الأوسمة ، وذلك على الوجه المبين بالنظام .

### المادة الخامسة والستون

للملك تفويض بعض الصلاحيات لولي العهد بأمر ملكي .





### المادة السادسة والستون

يصدر الملك في حالة سفره الى خارج المملكة امرا ملكيا بانابة ولي العهد في ادارة شؤون الدولة ، ورعاية مصالح الشعب ، وذلك على الوجه المبين بالامر الملكى .

### المادة السابعة والستون

تختص السلطة التنظيمية بوضع الانظمة واللوائح ، فيما يحقق المصلحة ، أو يرفع المفسدة في شؤون الدولة ، وفقا لقواعد الشريعة الاسلامية ، وتمارس اختصاصاتها وفقا لهذا النظام ونظامى مجلس الوزراء ومجلس الشورى .

### المادة الثامنة والستون

ينشأ مجلس للشورى ، ويبين نظامه طريقة تكوينه ، وكيفية ممارسته لاختصاصاته ، واختيار اعضائه .  
وللملك حل مجلس الشورى واعادة تكوينه .





الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

### المادة التاسعة والستون

للملك أن يدعو مجلس الشورى ، ومجلس الوزراء ، الى اجتماع مشترك ، وله أن يدعو من يراه لحضور هذا الاجتماع لمناقشة ما يراه من أمور .

### المادة السبعون

تصدر الأنظمة ، والمعاهدات ، والاتفاقيات الدولية ، والامتيازات ، ويتم تعديلها بموجب مراسيم ملكية .

### المادة الحادية والسبعون

تنشر الأنظمة في الجريدة الرسمية ، وتكون نافذة المفعول من تاريخ نشرها ، مالم ينص على تاريخ آخر .





## الباب السابع الشؤون المالية

### المادة الثانية والسبعون

- أ - يبين النظام أحكام إيرادات الدولة ، وتسليمها الى الخزنة العامة للدولة .
- ب - يجري قيد الإيرادات وصرفها بموجب الأصول المقررة نظاما .

### المادة الثالثة والسبعون

لا يجوز الالتزام بدفع مال من الخزنة العامة الا بمقتضى أحكام الميزانية ، فان لم تتسع له بنود الميزانية وجب أن يكون بموجب مرسوم ملكي .

### المادة الرابعة والسبعون



لا يجوز بيع أموال الدولة ، أو إيجارها ، أو التصرف فيها ، الا





الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

### المادة الخامسة والسبعون

تبين الانظمة أحكام النقد ، والمصارف ، والمقاييس ، والمكاييل ، والموازين .

### المادة السادسة والسبعون

يحدد النظام السنة المالية للدولة ، وتصدر الميزانية بموجب مرسوم ملكي ، وتشتمل على تقدير الإيرادات والمصروفات لتلك السنة ، وذلك قبل بدء السنة المالية بشهر على الأقل ، فإذا حالت أسباب اضطرارية دون صدورهما وحلت السنة المالية الجديدة ، وجب السير على ميزانية السنة السابقة حتى صدور الميزانية الجديدة .

### المادة السابعة والسبعون

تعد الجهة المختصة الحساب الختامي للدولة عن العام المالي المنقضي ، وترفعه الى رئيس مجلس الوزراء .

### المادة الثامنة والسبعون

يجري على ميزانيات الأجهزة ذوات الشخصية المعنوية العامة ، وحساباتها الختامية ، مايجري على ميزانية الدولة وحسابها الختامي من أحكام .





الرقم .....  
التاريخ .....  
المرفقات .....

الباب الثامن  
أجهزة الرقابة

## المادة التاسعة والسبعون

تتم الرقابة اللاحقة على جميع إيرادات الدولة ومصروفاتها ، والرقابة على كافة أموال الدولة المنقولة والثابتة ، ويتم التأكد من حسن استعمال هذه الأموال والمحافظة عليها ، ورفع تقرير سنوي عن ذلك الى رئيس مجلس الوزراء .  
ويبين النظام جهاز الرقابة المختص بذلك ، وإرتباطه ، واختصاصاته .

## المادة الثمانون

تتم مراقبة الأجهزة الحكومية ، والتأكد من حسن الأداء الإداري ، وتطبيق الأنظمة . ويتم التحقيق في المخالفات المالية والإدارية ، ويرفع تقرير سنوي عن ذلك الى رئيس مجلس الوزراء .  
ويبين النظام الجهاز المختص بذلك ، وارتباطه ، واختصاصاته .





## الباب التاسع

### أحكام عامة المادة الحادية والثمانون

لا يخل تطبيق هذا النظام بما ارتبطت به المملكة العربية السعودية مع الدول والهيئات والمنظمات الدولية من معاهدات واتفاقيات.

### المادة الثانية والثمانون

مع عدم الاخلال بما ورد في المادة السابعة من هذا النظام ، لا يجوز بأي حال من الأحوال تعطيل حكم من أحكام هذا النظام ، الا أن يكون ذلك مؤقتا في زمن الحرب ، أو في أثناء اعلان حالة الطوارئ . وعلى الوجه المبين بالنظام .

### المادة الثالثة والثمانون

لا يجري تعديل هذا النظام الا بنفس الطريقة التي تم بها اصداره .



انتهى

# ما صدر بشأن النظام



الرقم - م / ٢٣  
التاريخ - ١٤١٢/٨/٢٦ هـ.

بمؤن الله تعالى

نحن فهد بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناء على ماتقتضية المصلحة العامة.

وبعد الاطلاع على نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٣٨ وتاريخ

١٣٧٧/١٠/٢٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١١٤) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٦ هـ

رسمنا بما هو آت:

اولا : ان كلمة (النظام) الواردة في المادتين التاسعة عشرة والعشرين من نظام

مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٣٨ وتاريخ ١٣٧٧/١٠/٢٢ هـ

لا تشمل الانظمة التالية:

النظام الاساسي للحكم

نظام مجلس الشورى

نظام مجلس الوزراء

نظام المناطق (المقاطعات)

ثانيا: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء تنفيذ مرسومنا هذا....،





قرار رقم ١١٤ وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٦ هـ

ان مجلس الوزراء

بناء على التوجيه الملكي الكريم باعادة النظر في ترتيب جهاز الدولة  
واصدار النظام الاساسي للحكم ونظام مجلس الشورى ونظام المناطق بأوامر  
ملكية باعتبارها أنظمة اساسية .  
وبناء على مقتضيات المصلحة العامة .

يقرر

ان كلمة " النظام " الواردة في المادتين التاسعة عشرة والعشرين من نظام  
مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٣٨ وتاريخ ١٣٧٧/١٠/٢٢ هـ  
لا تشمل الأنظمة التالية :

- النظام الاساسي للحكم

- نظام مجلس الشورى

- نظام مجلس الوزراء

- نظام المناطق ( المقاطعات )

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك صيغته مرفقة بهذا .

رئيس مجلس الوزراء

